



رئيس الهيئة

قرار رقم ٩٤٤٠ لسنة
بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٠
بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة اللبنايه السويسريه تكافل - مصر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١	مريم ملاك ولیم وهبه	٥٠٤٧٩	اللبنايه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٩٠٨٠٧٢٤٠٢٨٠٥
٢	ندى عاطف نصر مسلمى على	٥٠٤٨٠	اللبنايه السويسريه تكافل - مصر	٢٩٩٠٨٢٧٠١٠٢٠٤٣
٣	سهيله محمد امجد رشاد جاد محمد	٥٠٤٨١	اللبنايه السويسريه تكافل - مصر	٣٠٠١١٢٤١٤٠١٠٢٩

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح